

## 117550 - الجمع بين حديث الجساسة وحديث : (أرأيتم ليلتكم هذه ...)

### السؤال

سمعت في أشرطة الساعة أن المسيح الدجال حي إلى خروجه من حديث تميم الداري ، وأيضاً حديث النبي رضي الله عنهما (أن كل من الأرض في عهده سيموتون خلال مائة سنة) ، واستدلوا بذلك أنه لا يوجد صحابي بعد سنة 110 ، سؤالي كيف يتم التوفيق بين الحديثين ؟ ولماذا لم يمت المسيح الدجال ؟ أعاذنا الله وإياكم من فتنته جميعاً.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حديث تميم الداري رواه مسلم في صحيحه ، وقد سبق إيراد بنصه في جواب السؤال رقم (82643)

وهو يدل على أن الدجال حي موجود الآن ، وفي زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه سيظل محبوساً حتى يؤذن له في الخروج ، ولا يعارض هذا ما جاء في الصحيحين عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ ، فَقَالَ : (أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ) رواه البخاري (116) ومسلم (2537) .

فهذا الحديث عام ، وحديث تميم خاص ، فيكون مستثنى من العموم ، أو أن الدجال كان يومئذ في البحر ، لا على الأرض ، فلا يشمل حديث ابن عمر .

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في "أضواء البيان" (3/397) في الجواب على من قال بحياة الخضر محتجاً بأن العموم ليس نصاً في الاستغراق ، يعني العموم في قوله صلى الله عليه وسلم : ( لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ ) قال : " لأن الدجال أخرجه دليل صالح للتخصيص ، وهو حديث ثابت في الصحيح من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنه حدثه به تميم الداري ، وأنه أعجبه حديث تميم المذكور ، لأنه وافق ما كان يحدث به أصحابه من خبر الدجال " ثم ذكر حديث تميم ، ثم قال :

" فهذا نص صريح في أن الدجال حي موجود في تلك الجزيرة البحرية المذكورة في حديث تميم الداري المذكور ، وأنه باق وهو حي حتى يخرج في آخر الزمان ، وهذا نص صالح للتخصيص يخرج الدجال من عموم حديث موت كل نفس في تلك المائة . والقاعدة المقررة في الأصول : أن العموم يجب إبقاؤه على عمومته ، فما أخرجه نص مخصّص خرج من العموم وبقي العام حجة في بقية الأفراد التي لم يدلّ على إخراجها دليل ، كما قدمناه مراراً وهو الحق ومذهب الجمهور ، وهو غالب ما في الكتاب والسنة من العمومات يخرج منها بعض الأفراد بنص مخصّص ، ويبقى العام حجة في الباقي " انتهى .



والله أعلم.